

واضرب من الغاء وبلا نوع التشبيه هذا كانه في ما لا يد الجار وموجبه لوجب العاوي
جانز في ربيع او شخ وجاه زيرو ورسع اوسرع امانه بالظرف الاولي قال الشيخ فان جعل
عكاشه سيقن كما لقرها في نكاح اكل تركها اي ترك الواو فقول بشا اذا انكرت في بلدة او
نكرتها خرجت مع البازي على سواء اي بقتية من الليل ايضا اذا لم يعرف قداى سئل بلده اول اعتراف
خرجت منهم صاحب البازي الذي هو اليك الطيور مشتلا على شئ من ظلة الليل غيشتظ للاسفلان
فقول على سوله حال تركها الواو ثم قال الشيخ الوجبان يكون الاسم في مثل هذا فاعا للظرف الاعتماد على
دى حال لا ابتداء ويستعملان بغيرهما خصوصا ان الظرف في نقد يرسم الفاعل دون الفعل اللهم الا
ان يقدرا على ماضي هذا الكلام وفيه بحث والظاهر ان مثل هذا كسفة سيقن على ان يكون في تقدير المن
وان يكون جلة كسفيد فتم خبرا وان يكون فعلية معقدة بالماضي او المضارع فعلى تقدير ينسج
الواو على تقديرين للجار الواو من اجل هذا كثر تركها وقال الشيخ ايضا ويجسن الترك ان ترك الواو
في الجملة كسفيد تارة لاحول حرف على السواء يحصل بذلك حرف نوع من الابد تباط فقولت عسلى
بصيرنى كما ثابتي حوا الى الاسون الحوارد من جرد اذا غضب بقول بني اللوح جلة كسفيد وقت
حال من مضور بصيرنى ولو ادخل ما ناعليها لم يجسن الكلام الا بالواو وقوله حالى اي في الكافي وحاجتي
حالى سن يتي لما في حرف التشبيها من معنى الفعل وحسن الترك تارة اخرى لوضع الجملة الالهية الواقعة
حالا بصيرنى حال فقول وللدريقك لنا لما بزداك بجميل ونفظيم فقول بردك بتجمل حال ولوم
يقدمها قوله سالك كس في الكلام والواو البازي التعاضد الاجازة والاطناب والساواة قال
السطاق اما الاجازة والاطناب فملكوها نسبتي من الامور النسبية التي تكون تعقلها بالبعين

الواو الواو الواو
على الظاهر ان الواو الواو
على الظاهر ان الواو الواو

شتم
التعاضد فان الموجز كما يكون موجزا بالنسبة الى الكلام فيكونه وكذا المطناب انما يكون مطنبا
الى ما هو انقضضه لا يثبت الكلام فيها الا بالترك التحقين والتعيين انما يكون التخصيص على ان سفا
المقدر من الكلام كما هو ذلك ان مطنبا ذربت موجز يكون مطنبا بالنسبة الى الكلام كروا بالمعنى والبناء
على التعريف الى الابد والبناء على تعريفه في ما على العرف وهو متعارف الا وساطة الذين ليسوا في
البلاغة ولا في غاية التمام في كلامهم في مجرى عرضهم في لوية العاني عند المعاملات والمحاوالت
وهو من هذا الكلام كما يجز من الاوساط في باب البلاغة لعدم رعاية مقتضيات الاحوال
اي كلام الاوساط
ايضا منهم ان غرضهم تارة اصل الصف باللات وصفية واليناظ كيف كانت وصيغته في اللفظ
بجرح من حكم السيقن فالاجازة في القصور ما قلنا من بيان المتعارف والاطناب في اللفظ
منها ثم قال الاحصاء كونه نسبتي بترجيح في اللفظ الى ما سبق الى في كون بيان
المتعارف في القوم وبترجيح تارة اخرى ان يكون المقام حقيقا بانسب طمارة كرا من الكلام الذي ذكره
المتك ونوع بعضهم ان المراد بما ذكره متعارف الاوساط وهو غلط لا يجوز على من لم يقدروا على التقي
السمع ونوعهم يدعي كما ان الكلام يوصف بالاجازة لكونه اقرب من المتعارف في ذلك ويوصف بكونه اقرب
من ما يقتضيه المتك بالظهور وانما قلنا ان الواو لا يكون اقرب من المتعارف في المقام طامرا وتحققا
لم يكن في نبي من البلاغة مثاله قوله بوبتاني وعن العظمى في الآية فانه اخص بالنسبة الى المتعارف
انح قوله ان يرتب شئت وايجاز بالنسبة الى المتكف المقام طامرا لانه مقام بيان انقراض الضمائر في المقام
المشبه في غير ان ينسب كلامه غاية الحد البسط فلهذا ايجاز معنيان بينهما عموم وخصوص
وقيد لانه ان يكون الشيء نسبتي الى بقتية من سيقن معناه او كثيرا ما يكتف سعاد الامور يفتية

بعضه في قوله على قول الابرار التحقيق
عنا التعريف الى الابد والبناء على تعريفه في ما على العرف وهو متعارف الا وساطة الذين ليسوا في
البلاغة ولا في غاية التمام في كلامهم في مجرى عرضهم في لوية العاني عند المعاملات والمحاوالت
وهو من هذا الكلام كما يجز من الاوساط في باب البلاغة لعدم رعاية مقتضيات الاحوال
اي كلام الاوساط
ايضا منهم ان غرضهم تارة اصل الصف باللات وصفية واليناظ كيف كانت وصيغته في اللفظ
بجرح من حكم السيقن فالاجازة في القصور ما قلنا من بيان المتعارف والاطناب في اللفظ
منها ثم قال الاحصاء كونه نسبتي بترجيح في اللفظ الى ما سبق الى في كون بيان
المتعارف في القوم وبترجيح تارة اخرى ان يكون المقام حقيقا بانسب طمارة كرا من الكلام الذي ذكره
المتك ونوع بعضهم ان المراد بما ذكره متعارف الاوساط وهو غلط لا يجوز على من لم يقدروا على التقي
السمع ونوعهم يدعي كما ان الكلام يوصف بالاجازة لكونه اقرب من المتعارف في ذلك ويوصف بكونه اقرب
من ما يقتضيه المتك بالظهور وانما قلنا ان الواو لا يكون اقرب من المتعارف في المقام طامرا وتحققا
لم يكن في نبي من البلاغة مثاله قوله بوبتاني وعن العظمى في الآية فانه اخص بالنسبة الى المتعارف
انح قوله ان يرتب شئت وايجاز بالنسبة الى المتكف المقام طامرا لانه مقام بيان انقراض الضمائر في المقام
المشبه في غير ان ينسب كلامه غاية الحد البسط فلهذا ايجاز معنيان بينهما عموم وخصوص
وقيد لانه ان يكون الشيء نسبتي الى بقتية من سيقن معناه او كثيرا ما يكتف سعاد الامور يفتية